3682 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود نا محمد بن المثنى حدثني عبد الأعلى نا سعيد عن أبي نضرة هو الحميري عن أبي سعيد الخدري قال Y قال رسول ا A التمسوها في العشر الأواخر من رمضان و التمسوها في التاسعة و السابعة و الخامسة فإن قلت يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا قال : أجل قلت : ما التاسعة و السابعة و الخامسة ؟ قال : إذا مضت واحدة و عشرون فالتي تليها التاسعة إذا مضى ثلاث و عشرون فالتي تليها السابعة و إذا مضى خمس و عشرون فالتي تليها الخامسة رواه مسلم عن محمد بن المثنى أتم من ذلك و قد أخرجته في كتاب السنن عاليا و بهذا المعنى رواه أبو ذر Bo